



دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية لشركة دار التكافل (شركة مساهمة عامة)

يتشرف مجلس إدارة شركة دار التكافل (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوية وذلك في تمام الساعة 11 صباحاً من يوم الأربعاء الموافق 24 / 04 / 2019 في فندق دوست ثاني- شارع الشيخ زايد دبي- للنظر في جدول الأعمال التالي:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة وعن مركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2018 /12/31 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2018 /12/31 والتصديق عليه.
3. سماع تقرير لجنة الرقابة الشرعية الداخلية والتصديق عليه.
4. مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 2018 /12/31 والتصديق عليها.
5. تعيين أعضاء لجنة الرقابة الشرعية الداخلية.
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31.
7. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2018/12/31.
8. تعيين مدققي الحسابات وتحديد أتعابهم.
9. المصادقة على عضوية السيد عبدالخالق أحمد عبدالله كودرزي عضو جديد لمجلس الإدارة لإستكمال فترة عضو المجلس الإدارة المستقيل بتاريخ 2018/10/31، والتي تنتهي عضويته في الجمعية العمومية التي ستعقد في عام 2021.

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينوب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً.
2. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
3. يكون مالك السهم المسجل في يوم الثلاثاء الموافق 2019/04/23 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
4. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة من خلال الموقع الإلكتروني للشركة www.dat.ae والموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي www.dfm.ae، والاطلاع على دليل المستثمرين على الموقع www.sca.gov.ae/Arbic/Pages/Home.aspx.
5. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني يوم الثلاثاء بتاريخ 2019/ 04/30 في نفس المكان والزمان. (الاجتماع الثاني يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تجاوز (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الاجتماع الأول ويعتبر الاجتماع المؤجل صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين).



AS